



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ديالى

كلية التربية للعلوم الانسانية

قسم / علوم القرآن والتربية الاسلامية

أحكام التعزية في الفقة الاسلامي

بحث مقدم من قبل الطالب (حمادة خليل ابراهيم)

الى مجلس كلية التربية للعلوم الانسانية / قسم علوم القرآن وهو جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

بإشراف

أ.د. عماد أموري

صالح للتأليف

أ.د. عماد أموري

٢٠١٦ / ٥ / ١٤

2016م

1437هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«الَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا
إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»

«صدق الله العظيم»

→ سورة البقرة: الآيات ١٥٧

الأجزاء

الحياة سيرة الأعلام العظيم

إلى من يذرف في قلبي الخير... وأبهرتاه العلم والحري والمهر مشر

الغالي... والدي العزيز

إلى التي في قلبها أودعتني... وبرعائهم أنورتني وبفضلهما غمرتني

أهي الجنونة

إلى أخواني وأخواتي الأجزاء

إلى الشموع التي أناروا طريقني أسماء تزي الأجزاء -

الباحث

شكر والتقدير

الشكر أولاً وآخرًا لله سبحانه وتعالى على ما أنعمه
علينا من نعمته الواسعة التي لا تعد ولا تحصى ورسول
الكريم محمد صلى الله عليه وسلم الذي أخرج الناس من
الظلمات إلى النور.

كما أقدم بالشكر والتقدير العالي إلى الأستاذ
الدكتور «عماد أهوري» لأشرفه على إنجاز هذا
البحث المتواضع.

ولا يخفى إلا أن أقدم بجزيل الشكر إلى أساتذتي
الأعزاء الذين لهم ذخر لنا ولبلادنا العزيز.

الباحث

فهرس المحتوى

رقم	الموضوع
أ	الاية
ب	الاهوار
ج	شكر والتقدير
ا	المحتوى المقدمة
<	المبحث الاول : تعريف القرية ومشروعيتها
٤-٣	المطلب الاول : تعريف القرية وامطارها
٦-٥	المطلب الثانى : حكم القرية وفصلها
٩-٧	المطلب الثالث : صفة القرية والفاطمها من اهل البيت
١٠	المبحث الثانى : كيفية القرية ووقتها
١٢-١١	المطلب الاول : كيفية القرية
١٥-١٣	المطلب الثانى : وقت القرية ومكانها
١٦	المطلب الثالث : من تكون القرية
١٧	المبحث الثالث : الاعمال المطلوبة للقرية
١٨	المطلب الاول : ما ينبغي للمهاب فعله عند وقوع المصيبة
١٩	المطلب الثانى : منع الطعام لاهل البيت
<١-٢٠	المطلب الثالث : قرارة القرية للكريم على البيت
<<	الخاتمة
<٦-٢١	قائمة المصادر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

من الأمور التي كثر الحديث والجدل فيها بين مجال وعلم
التقنية وما يتبعها فقلنا أن نرجع إلى هذا التشريع حتى نتبين
من تميز الحق من الباطل - وهذا هو سبب اختياري لهذا الموضوع -
وأهمية هذا البحث هو الرغبة في الوقوف على هذا الموضوع وعرفه
الأحكام الخاصة به والالتزام بما آخرته التقنية الإسلامية في كتاب
الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم والهدف منه بيان معنى التقنية
والادلة على مشروعيتها وبيان حكم التقنية وفوائدها وأضرارها و
صيغها ومدتها ومكانها وأعمال المشروعة التي يصل ثوابها إلى الميت.

ويتكون بحثي من مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة، والمفروق على المباحث
التي كتبها تحتوي البحث الأول: تعريف التقنية وحكمها وفوائدها
وأضرارها والثاني: ما يقال لأهل الميت ويحتوي البحث الثاني: كيفية
التقنية ووقتها ومكانها ومن تكون التقنية ويحتوي البحث الثالث:
ما ينبغي للميت فعله عند وقوع المهمة وضع المهمة لأهل الميت وقسرة
القرآن الكريم على الميت.

ومن أهم المصادر التي اعتمدت عليها في كتابتي بحثي هذا أهمية
مهمة ومجيد البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي وغيرهم من الجليلين
رحمهم الله.

أختتمت بحثي بخاتمة موجزة تناولت فيها أهم ما توصلت إليه
من نتائج أثناء البحث وأهم المصادر التي اعتمدت عليها في
بحثي - على جهدي متواضعا لحرمة كتاب الله خالق
نبيي وهدى علي فأنا وفقت فالحمد لله رب العالمين، وأن
أخطأت فأستغفر الله العظيم.

المبحث الأول : تعريف القرية ومشروعيتها

المطلب الأول : تعريف لغة ومفهوم

المطلب الثاني : حكم القرية وفضلها

المطلب الثالث : مميزات القرية والناظرين لها

المبحث الأول تعريف التعزية وشروطها

المطلب الأول : تعريف التعزية لغة وأصلاً
التعزية لغة :

عزاء : العزاء هو الصبر عن كل ما فقدت أو حسن الصبر

على ما فقدت ويقال إنه لهزي صبور إذا كان حسن العزاء على المصاب

وتعزي : تبصر ، وتعازي القوم : عزى بعضهم بعضاً ، ويقال :

عزيت فلاناً أعزيت تعزية أي أسيت وصريت له الأسى وهو

(١)

من التماسي وأصل العزاء الصبر . والتعزية التلبية والحث أي :

(٢)

حث المصاب على الصبر بوعده بالأجر والدعاء للميت .

التعزية أصلاً :

هي الحمل على الصبر بالوعد بالأجر والتخدير عن الورع

(٣)

بالجزع والدعاء للميت والمصاب .

١- ينظر : لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين أبي
منصور الأنصاري الرويفعي الأفرنجي (ت : ١١٠١هـ) ، دار صادر - بيروت
١٣٠٣هـ ، ١٤١٤هـ ، ١٥٢/١٥٢هـ ، والقاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي
(ت : ٨١٧هـ) ، تحقيق : مكتب التراث في مؤسسة الرسالة ، دار صادر - بيروت ،
ط ١٠ ، ٢٠٠٠م ، ١٣٨١/١٣٨١هـ .

٢- ينظر : كشاف القناع عن متن الإقناع ، منصور بن يوسف بن صلاح الدين أبي حسن

بن إدريس اليهودي الحنبلي (ت : ١٠٥١هـ) ، دار الكتب العلمية ، (١٦٠/٤) .

٣- ينظر : أسنى المطالب في شرح روض الطالب ، زكريا بن محمد بن زكريا
الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى النكفي (ت : ٦٧٤هـ) ، دار الكتاب

الإسلامي ، (١/١٤٣٣م) .

وعرفه أنه الأثر بالدمير والحمل عليه بوعد الأجر والتخزين

(١٢)

من الوعد بالجزع والرداء للصيحات بالطفرة وللمأب بغير المصيبة

وقوله تعالى: ﴿الذين إذا آتاهم هبة قالوا اتأله وإنا إليه

﴿٢﴾

راجعون﴾

١- ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس

الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)

دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٤٩٤م، ٤/٤١٤.

٤- سورة البقرة، الآية / ١٥١.

المطلب الثاني: حكم التعزية وفصلها

(١)

التعزية سنة فيها ثواب كبير لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(٢)

"من عزى مصاباً فله مثل أجره" أي أن من حملة على العزاء

وهو الصبر فله لأجل هذه التعزية مثل ثوابه المصائب لأجل صبره

(٣)

على المصيبة. ويدل هذا على أنه يحل التعزية به مجرد التعزية مثل

(٤)

ثواب المصائب لأجل صبره على المصيبة.

١- ينظر: التقى في الفتاوى، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السعدي الحنفي (ت: ١٠٦١ هـ)، تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، الفرقان مؤسسة الرسالة بيروت، ط ٣، ٤، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، (١/١٣١).

٢- أخرجه الترمذي: محمد بن عيسى بن - وة بن موسى بن البطحاء الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩ هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، كتاب الجنائز، باب ما جاء من أجر من عزى مصاباً حديث صحيح رقم: ١٠٧١٠، (٣/٣٧٧).

٣- ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن - سلطان محمد القاري (ت: ١٠١٤ هـ)، تحقيق: جمال كيتاني، دار الكتب العلمية - بيروت، (٣/٢٤٠).

٤- ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبد الله بن محمد عبد السلام بن حاتم محمد بن أمان الله بن حاتم الدين الرحمان المباركفوري (ت: ١٢١٤ هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة الاقنار الجامعة العلمية - بنارس الهند، ط ٣، ٤، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، (٥/٤٧٨).

فأما ففعلها جاء في التهذيب المصنف ثواب كبير والآلة على ذلك كثيرة منها :

أولاً : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من عزي أخاه المؤمن في هبة كساه الله حلة خضر ، يجبر بها يوم القيامة » ، قيل :
بإسناد الله ما يجبر قال : يفتقر . (١)

ثانياً : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من مؤمن يعزي أخاه بهبة إلا كساه الله عز وجل من حلال الكرامة يوم القيامة » . (٢)
ثالثاً : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من عزي ثكلى كسي برئاً من الجنة » . (٣)

١ - أخرجه البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الهروي جردني النسخاني (ت : ٤٥٨ هـ) ، شعب الإيمان ، تحقيق : عبد الولي عبد الحميد حامد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، كتاب الجنائز ، باب الصلاة على من مات من أهل القبلة ، حديث ضعيف رقم : ٤٨٨٨ / ١١ / ٤٦٤ .
٢ - أخرجه أبنا ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت : ٤٧٣ هـ) ، سنن أبنا ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من عزي طائفة حديث حسن رقم : ١٦٠١ / ١ / ١١٠ هـ .

٣ - أخرجه الترمذي : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الفضل الترمذي ، أبو عيسى (ت : ٢٧٤ هـ) ، سنن الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكي و محمد فؤاد عبد الباقي ، كتاب الجنائز ، باب آخر في فضل التهذيب ، حديث ضعيف رقم : ١٠٧٦ / ١٣ / ٦٤٧ هـ .

المطلب الثالث: صفة التقية والفاطمة وما يقال لأهل الميت

أفضل صفة للتقية ما عرى به النبي صلى الله عليه وسلم، آخر

بناته حيث أرسلت إليه رسولا يدعوه ليحضر وكان لها ابن أوصية

في الموت فقال صلى الله عليه وسلم، لها الرسول "مرها فلتعبر ولتحتسب

فإن الله ما أخزوله ما أتقى وكل شيء عجزه بأجل مهمل" (١) فالتقية

متحبة على أي صفة كانت و ما ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم،

إن كانوا يتحفظونه أو بما تيسر من الكلام الحسن يحقق الغرض

(٢)

المقصود من التقية في مخالئ الشرع والرضا بقضار الله وقدره •

١- أخرجه مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري
(ت: ٢٦١ هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،
دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الجنائز،
باب البكاء على الميت، حيث رقم: ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٦٣٥ •

« ينظر: كتاب القناع عن حسن الاقتناع، وهو من يوشى
بن صلاح الدين أبي حسن بن إدريس البهوتي
الهملي (ت: ١٠٥١ هـ)، دار الكتب العلمية، ١٦١ هـ •

فألفاظ التقرية موسعة فيها فالشرع لم يأمرنا بلفظ خاص
 معين فكل لفظ يقوي نفس المصاحب ويجعله حق الظن بالله تعالى
 فإنه يقبر من التقرية فالرسول صلى الله عليه وسلم لم يلبس منابك واهنية
 لو كان هناك لفظ مخصوص لما سكت عنه القرآن الكريم أو السنة النبوية
 الشريفة. ^(١) فالتقرية تعمّل بأي لفظ يتلى به المصاحب ويجعله
 على الصبر على أن لا يقول ما يعض الرب ويخالق الشرع. ^(٢)
 ومن عبارات الفقهاء التي وردت في كتبهم بخصوص تعزية المصاحب
 ما يلي:

أولاً: أعظم الله أجره واحسن عبادته وغفر لميقاتك
 والحمد لله صبراً وأجر لك لنا ذلك بالصبر آجراً ^(٣).

- ١- ينظر: شرح زاد المستقنع، موسى بن أحمد بن سالم المقرئ الجليلي،
 أبو النجاشي: ١٠٦٩، تحقيق: علي محمد عبد العزيز الهري،
 دار مكتبة الشريعة الحديثة، مكة المكرمة، ١٤١٤/١٤١٣.
- ٢- ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، نصيب الدين،
 أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المأزني
 المأزني، بالحطاب الرعياني المالكي، رت: ١٤٠٤هـ، دار الفکر،
 ط ٣، ١٤١٤هـ - ١٤١٤هـ، ١٤١٤هـ، ١٤١٤هـ، ١٤١٤هـ.
- ٣- ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين
 بن أبي الهيثم بن محمد المأزني، ابن زعيم المأزني، رت:
 ١٤١٧هـ، دار الكتاب الإسلامي، ط ١، ١٤١٧هـ.

ثانياً: أعظم الله أجره على هيبك وأحسن عزاءك فيها
وعقبالك منها، غفر الله لبيك ورحمه وجعل ما خرج إليه
خير مما خرج عنه. (١)

ثالثاً: أعظم الله أجره وأحسن عزاءك ورحم هيبك. (٢)

١- ينظر: الحاوي الكبير، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن أبي حبيب
اليماني البغدادي الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق:
الشيخ علي محمد هوف - المئذنة عادت أحسن عبد الموجود،
دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٩٦هـ - ١٩٩٩م، (٣/ ٦٥).

٢- ينظر: المترح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد
بن أحمد بن كرامة المقدسي الجبالي، أبو الفرج
حسن الدين (ت: ٦٨٤هـ)، دار الكتب العربية للنشر
والتوزيع، أثمن على طباعت: محمد رشيد رضا صاحب
المعارف، (١/ ٤٤٨).

المبحث الثاني : كيفية القرينة ووقتها

المطلب الاول : كيفية القرينة

المطلب الثاني : وقت القرينة ومكانها

المطلب الثالث : ما تكون القرينة

المبحث الثاني كيفية التعزية ووقتها

المطلب الأول: كيفية التعزية

ليس للعرض كيفية محددة يجب الالتزام بها فالعرض
يحمل بأي طريقة مشروعة وبأي لفظ يحمل به تدلية المصاب
ومواساته فيحمل باللقاء والمقابلة ويحمل بالمالكة الماتقية
وبالكتابة وبالمراسلة البريكية. كما يحمل أيضا بالتوكيل
(١٥)
وهو قال لاخر عز عني فداؤا وجب أن يقول
له فلان يعزيت كما يقول فلان يلم عليك أو
فدانت يقول لك كذا وكذا ويدعو وهو خير من أخزيه
(١٦)
من يعزيه .

١- ينظر: العرض أحكام وأداب، عبد العزيز بن عبد الله الأحمدي
تحقيق: شبيب بن عبد المطلب النجدي، مكتبة التراث
بن عبد الله الأحمدي الرياض، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ١٤٣٠ هـ
ص ٤٤.

٢- ينظر: المبدع في شرح المقنع، ابن القيم بن محمد بن عبد الله
بن مفلح الحلبي، أبو إسحاق رت: ٥٨٤ هـ، دار النشر:
المكتب الإسلامي، بيروت، (١٨٦٦).

فالتعزية ليس فيها تجمع ولا مراسيم ولا تكلف وليس لها
وقت محصور ولا أيام مخصوصة وإنما يعزي آخاه الملم بعد
خروج الروح من البيت أو المجد أو السوق أو المقبرة
حسب استطاعته وإن لم تيسر له ذلك كله فله التعزية
بالمهلق أو مكاتبه^(١) فأما المصافحة ليس من سنن التعزية
ولا التقبيل وإنما المصافحة عند المداخلة فإذا لاقيت
المصاب وصلت عليه وصافحته فهذا منه من أجل المداخلة لا من
التعزية ويشعر من بعض الحالات كما في حالة القادم من السفر
لأنه لو رآه عن أنس رضي الله عنه: كان أصحاب النبي (ص)
الله عليهم السلام إذا تلاقوا تصافحوا وإذا أقروا من
السفر تصافحوا^(٢).

١- ينظر: مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، عبد العزيز بن
عبد الله بن باز (ت: ١٤٠٥هـ)، أشرف على جمعه وطبعه
عبد بن سعد الثوليعر، (١٥/٣٤٥).

٢- أخرجه الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير
اللاخمي الشافعي أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٥هـ)، المعجم
الادستاء تحقيق: طارق عوف الله بن محمد عبد
الرحمن الحسن بن ابن أبي الهيثم الحسيني، مدار العرصين بالقاهرة
كتاب الجائز، باب من أسسه آخر حديث من رقبته
١٩٧١/١٣٦.

المطلب الثاني : وقت النقرية ومكانها

(١)

ليس للنقرية وقت محدد فهي تأتي عند الحاجة إليها .

« والمصاب بحاجة إلى التلية والتقوية والوقوف بجانبه واد قبل

(٢)

الدفن أوله . » ولا خلاف بين الفقهاء من جواز النقرية قبل الدفن

أوليه . فهي جائزة قبل الدفن إن لم تحمل الميت بسببها تأخير

في دفنه وإن كانت بعد الدفن أفضل من قبله فالمصاب بعد

الدفن أولى بالنقرية لأنه وقت المفارقة فالميت ما لم يدفن يكون

بين أهله فوحشتهم بعد الدفن لفراقه أكثر فكان أولى الأحوال

بالنقرية ما بهر الدفن كأن أهل الميت قبل الدفن قد يكونون يقولون

يتجهين الميت فالحضور من النقرية هو التبريد ما يلي صاحب

(٣)

الميت ويخفف حزنه ويبرهن بهيته .

١ - ينظر : الأذكار ، أبو بكر بن أبي الدنيا ، في شرف النوى ، د : ١٤٧٦ هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت للطباعة الجديدة

٢ - نسخة ، ١٤١٤ هـ ، ١٤١٥ هـ ، ١٤١٦ هـ ، (١٤٨ / ١) .

٣ - الجوهرة النيرة على مختصر القدوسي : أبو بكر بن علي بن محمد الهادي

العبادي الزبيدي اليمني الهنظري د : ١٤٨٠ هـ ، المطبعة الخيرية ،

ط ١ ، ١٣٩٥ هـ ، (١١٠ / ١) .

٤ - ينظر : الفوائد الروائي على رسالة أبي أبي زيد القيرواني

، أحمد بن محمد بن سالم أبي مهنا ، كتاب الدين النفوس

الأزهرى ، المالكي د : ١٤١٦ هـ ، دار الفکر ، (٤٨٥ / ١) .

وأما مكان التقية جواز جلوس أهل الميت في مكانه من
 وأستقبال المأخزين على أن لا يكون في المجد أو على باب الدار أو
 على قارع الطريق كمادة العجم لأنها من أقبح القباح • وهي غير ارتكاب
 محظور من فرش البساط وتقرير الأظربة والدخان • ويجب أن يخلو المجلس
 الغرائ من المنكرات والبرع كالأغنية واللغو • وعلى عاداته رضي الله عنها
 أنها قالت: "لما جاء النبي (صلى الله عليه وسلم) قلّ ابن حارث وجعفر وأبى ربيعة
 (أي لما جاءه خبر أشتهاؤهم) جلس يعرف فيه الحزن وأنا أنظر
 من صائس الباب - شق الباب •"
 (١٣)

١- ينظر: البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بنده وبنو أبي أحمد
 حسين الفيثاني الحنفي بدر الدين القيني (ت: ١٢٨٥هـ)، دار الكتب العلمية -
 بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٤٠٧هـ، (٣/ ٦٠١) •
 ٢- ينظر: تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشبلي، عثمان
 بن علي بن محمد بن البارقي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ١٢٨٥هـ)،
 مطبعة الخيري الأميري - بولاق القاهرة، ط ١، ١٣١٣هـ (١/ ٤٧) •

٣- أخرجه البخاري: فتح رب أسرار أبو عبد الله البخاري
 (ت: ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن
 ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، كتاب الجنائز،
 باب من جلس عند الأممية يعرف فيه الحزن • حسين
 رقم: ١٤٩٩ (٢/ ٨٢) •

وهي فوائد هذا الحديث جواز الجلوس للفرار
 بسكينة ووقار. ويكره أن يجلس صاحب الماهية في
 بيت أو مكان حتى يأتي إليه من يعزيه لأن اجتماع
 الناس عند أهل الميت من عمل الجاهلية وقد نهى
 عنه النبي صلى الله عليه وسلم، بل على الناس إذا رجعوا من الرفق
 أن يتفرقوا ويقلوا أباؤهم ويتوجه كل منهم إلى
 حاجته. (←)

١- ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد بن
 أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرح الحق
 الصديق، العظيم آبادي (د: ١٣٤٩هـ)، دار الكتب العلمية -
 بيروت، ٣/ ٥١٤، ٥١٥، (٧١/ ٨).

٢- ينظر: مرآة الفلاح شرح نور الأبيضاخ، حسب بن عمار
 بن علي المترجم إلى الممرى المحض (د: ١٤٠٦هـ)، المكتبة
 الوهرية، ١/ ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، (١/ ٨).

المطلب الثالث : ما من تكون القرنية

أستجاب أن نعم القرنية جميع آقارب الميت رجلاً

ونساءً، كباراً وصغاراً^(١)، ويخص بالقرنية كبارهم وصغارهم

العاجزون عن احتمال المصيبة وأقاربهم صبراً وأشدهم جزءاً

فقليل الصبر وذو الصنف يحتاج إلى القرنية والثواب يكون^(٢)

في قرنتهم أكبر ويخص أيضاً خيارهم وأكثرهم فضلاً وديناً

والقرنية منه مؤكدة في قول النبي صلى الله عليه وسلم : "ما من مؤمن^(٣)

يعزى أخاه بمصيبة إلا كما قال الله من حلال الكرامة يوم القيامة" ولا يفرق

الناطقة إلا محارمها أو زوجها أو كذا من الحق بهم من جواز النظر^(٤)

فيها يظهر .

١- يظهر : حاشية المطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الايضاح ، أحمد بن محمد

بن سماعيل المطحطاوي الصغير : (١٣٠ هـ) ، تحقيق : محمد عبد العزيز

النخعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، (٦١٨/١) .

٢- يظهر : الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرحه في مختصر المزني

، أبو الحسن علي بن محمد بن أبي حبيب البصري البغدادى الشهير

بالمأوردي ، (٤٥٥ هـ) ، تحقيق : الشيخ علي محمد عيسى - الشيخ عادل أحمد

عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، (٦٥/٣) .

٣- أخرجه ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، (٧٣٥ هـ) ، سنن

ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ،

كتاب الجنائز ، باب ما جاز في ثواب من عزى مصائباً حديث حسن رقم :

١٦٠١ (١١١/٥) .

٤- يظهر : المحتاج إلى شرح المهاج ، تميم الدين محمد بن أبي القباس أحمد بن حمزة

شهاب الدين الرملي ، (٤٥٤ هـ) ، دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأخيرة ، ١٤١٤ م ، (١٣/٣) .

المبحث الثالث : الأعمال المصاحبة للقرية

المطلب الأول : ما ينبغي للمصاحب فعله عند وقوع المصيبة

المطلب الثاني : صنع الطعام لأهل الميت

المطلب الثالث : قراءة القرآن الكريم على الميت

المبحث الثالث الأعمال المصاحبة للتعزية

المطلب الأول : ما ينبغي للمصاحب فعله عند وقوع المصيبة

أول ما ينبغي على المصاحب هو الصبر وأن يستعين بالله تعالى

ويتعزى بعزائه ويتمثل آخره في الاستعانة بالصبر والهلافة ويتجز

(١)

ما وعد الله به المصابرين . وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا

(٢)

بالصبر والهلافة إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ . والصبر يورث الثواب والجزع

(٣)

يفوته على المصاحب . ويكون الصبر عند أول هدمه وهو وقت وقوع

(٤)

المصيبة لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " أَنَّ الصبر عند أول هدمه "

١- ينظر : المصنف لابن قدامة ، أبو محمد هوف الدين عبد الله بن أحمد بن
بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ،
الشهير بابن قدامة : ٦٤٠ هـ ، مكتبة القاهرة ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م ،
(٤٠٩ / ٤) .

٢- سورة البقرة ، الآية / ١٥٣ .

٣- ينظر : رقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، علي بن سلطان محمد
أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القادي رت : ١٤٠١ هـ ، دار
الفكر بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م ، (٣ / ١٣١) .

٤- أخرج البخاري : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري رت :
١٠٢٥ هـ ، صحيح البخاري ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار
الوقائع العامة ، ط ١ ، كتاب الجنائز ، باب ما ذكر أن النبي صلى الله
عليه وسلم ، حديث رقم : ٧١٥٤ (٦٥ / ٩) .

المطلب الثاني : صنع الطعام لأهل الميت

يُتَخَبَّ الجيران الميت والأباعد من أقاربهم تهيئة طعام

(١)

لأهل الميت وبعثه إليهم لأن ذلك من السنة . وإصلاح طعام لأهل

الميت إعادته لهم وجبراً لقلوبهم فإنهم ربما آثفوا بسهميتهم

وما يستدل به على استحباب صنع الطعام لأهل الميت وبعثه إليهم

حيث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : " آثم من آكل جعفر طعاماً فقد أتاهم

(٢)

بأثفهم " فالجبريت يدل على شروعية القيام بمؤونة أهل الميت

(٣)

وما يحتاجون إليه من الطعام لما فهم فيه يقولون بالميت ويكره

جمع الناس على طعام يصنعهم أهل الميت إذا لم يكن هناك ضرورة داعية

إليه ذلك لأن السنة الشريفة أمرت أن يصنع الطعام لأهل الميت

(٤)

لا أن يصنعوا لهم الطعام الناس .

١- ينظر : رد المحتاج على الدر المختار ، ابن عابد بن محمد ، أبي عبد الله بن عبد

العزيز عابد بن الرضوي الحنفى (ت : ١٢٥٠هـ) ، دار الفكر - بيروت ، ط ١ ، ١٤١٤هـ -

١٤٩٤هـ ، (٢٠٠/٢) .

٢- أخرجه ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت : ٢٣٧هـ) ، سنن

ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، كتاب

الجنائز ، باب ما جاء في الطعام يبعث به إلى أهل الميت ، حديث حذرقم : ١٦١٠ (١٤٦/١) .

٣- ينظر : سبل السلام ، محمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد الحنفى الكحلاني ثم

الصفهاني ، أبو عبد الله محمد بن أبي الموفى كاسلافه بالمشيروت : ١١٨٤هـ ، دار الحديث ، (٥٠٨/١) .

٤- ينظر : تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشبلي ، عثمان بن علي بن

محمد الباري ، فخر الدين الزيلعي الحنفى (ت : ٦٣٥هـ) ، مطبعة الكبرى

المصرية ، بولاق القاهرة ، ط ١ ، ١٣١٨هـ ، (٤٦٦/١) .

المطلب الثالث : قراءة القرآن الكريم على الميت

قراءة القرآن الكريم على الميت بالأجرة في مجلس العزاء بعدة
مذهوبة وألفاق المال في وجهه غير مشروع لأن تلاوة القرآن عبادة
حضرة أن يتقرب بها العبد إلى ربه وأن كانت له أدينيًا فإن هذا
العمل باطل ولا ثواب له فالقارئ آخر ثوابه الديني على قراءته فلم يبق
له ما يهديه إلى الميت من ثواب • فالقراءة بأجر باطلة لا يهل ثوابها
إلا الميت لأن القارئ إذا قرأها لأجل المال فلا ثواب له فأى شيء
يهدى به الميت • وإنما يهل الميت العمل الصالح • ولا يهل
الذي ينشئ عليه حصة الآت تجار على هذه الأشياء أن كل
طاعة يختص بها المسلم لا يجوز الاتجار عليها •

١- ينظر: فتاوى نور على الدرب، محمد بن صالح بن محمد العثيمين

(د: ١٤١٤ هـ، ٥٢ / ٤٠)

٢- ينظر: رد المحتاج على الدر المختار، أبو عابدين محمد أصيب بن
عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفى (د: ١٤٠٥ هـ)، دار الفكر - بيروت
، ط ٣، ١٤١٤ هـ - ١٣٩٤ هـ، (٥٦ / ٦) •

٣- ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن
أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الفيتاوي الحنفى الديني اليمني
(د: ١٤٠٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (١٤٠ / ٤٥) •

وهدية الأجرة على القراءة القرآن الكريم على الميت مرة واحدة

هنا يرجى خير للميت لأن الميت ينتفع بصلوات الرخمة وإذا

وما القارئ للميت بعد القران يكون أهرون الم لا جوابه والكسر

(1)

دیکھو

۱۔ دینظر: فتح الجلیل شرح مختصر الخلیل، فی باب احمد

بنت محمد عایشہ، ابو عبد اللہ المالکی (ت: ۱۵۱۴ء) دار

الفكر بغيره (٧٧٧)

الخاتمة والتأنيج

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات فله الحمد بعبادته
الذي وفقني وأعانني على تمام هذا العمل فله الحمد كما ينبغي
لجلال وجهه العظيم، والحمد لله والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين،

وبعد:

كفني ختام هذا البحث لا بد من تسجيل أبرز ما توصلت إليه من نتائج
وخلاله ما ذكرته فيها من أمور، أجهلها كثيراً يلي:

- ١- التقريية شرعية ثبتت بقول النبي صلى الله عليه وسلم، وفعله فيها
أثبتت للنسب والتما للأجر.
- ٢- ليس للتقريية لفظ مخصوص يجب الإقمار عليه ويستحب أن تهم
التقريية جميع أقارب الميت باستثناء المرأة الأخت أو زوجها
وكذا من الحف بهم في جوان النظر فيها.
- ٣- ليس للتقريية كيفية ولا مدة محددة وهي جائزة قبل الدفن وبعد
إلا أنها أفضل بعد الدفن حتى لا يتأخر دفن الميت.
- ٤- لا مانع من جلوس أهل الميت لاستقبال المقربين بشرط الالتزام
بالقواعد التي تضمن سلامة مجلس القراء من البدع والمكرات.
- ٥- يستحب لغيران الميت الأباعد من أقاربه تهيئة طعام لأهل
الميت وبالمقابل لا يجوز بيعهم أهل الميت الطعام ويجمعوا الناس
عليه.
- ٦- لا مانع من قراءة القرآن الكريم في مجلس القراء مع تجنب تخصيص
أيام واهيات معينة لقراءة القرآن الكريم وأتفاق المال في وجه غير
شروع في هذا المجلس.
- ٧- يستفاد الميت لقراءة القرآن الكريم ويصل ثواب القراءة إليه
وكانه هو القارئ دون أن يتقضى من ثواب القارئ شيء.

أولاً : القرآن الكريم
ثانياً : المصادر العربية

- ١- أُنضى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري زيد الدين، أبو يحيى النيكى (ت: ٥٤٦هـ)، دار الكتاب الاسلامي.
- ٢- الأذكار، أبو زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٥٦٧هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، الطبعة الجديدة ١٤١٤هـ - ١٤٩٤م.
- ٣- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن أبي إمام بن حجر الملقب بـ ابن نجيم المهرري (ت: ٥٩٧هـ)، دار الكتاب الاسلامي، ط ٣.
- ٤- البناءة شرح الهداية، أبو محمد محمد بن أحمد بن موسى بن أحمد حبيب الفتاوى الحنفى بدر الدين العيني (ت: ٥٨٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٤٠٥م.
- ٥- تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبى، عثمان بن علي بن أبيه حبيب الباري فخر الدين الزيلعي الحنفى (ت: ٥٦٤هـ)، طبعة الكلى الكهيري - بولاق القاهرة، ط ١، ١٣١٣هـ.
- ٦- الجوهر النيرة على فتم القروبي، أبو بكر بن علي بن أحمد الحرادي الهبادي الزبيدي اليمنى الحنفى (ت: ٥٨٠هـ)، الطبعة الجديدة، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٤٣٥م.
- ٧- حاشية الطحطاوى على مراقى الفلاح شرح نور الايضاح، أحمد بن محمد بن أساعيل الطحطاوى الحنفى (ت: ٥٣١هـ)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٤٩٧م.
- ٨- الحاوي الكبير، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البهرى البغدادى الشهير بابن الواردى (ت: ٥٤٥هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد هفوف الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٤٩٤م.
- ٩- رد المحتاج على الدر المختار، أبي عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقى الحنفى (ت: ١٠٤٤هـ)، دار الفكر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ - ١٤٩٤م.
- ١٠- سبل السلام، محمد بن أساعيل بن صلاح بن محمد الحسنى الكهلانى ثم الطوائى، أبو إبراهيم بن الدين المعروف كاسدافه بالأمير (ت: ١١٨٤هـ)، دار الحديث.
- ١١- سنن الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الفضل الترمذى، أبو عيسى (ت: ٥٢٧هـ)، سنن الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر و محمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة و طبعة هفوف البائى الحلبي - مصر، كتاب الجنايات، باب ما جاء من آجر من عزى و ما أباء حديث صحيح رقم: ١٠٧٦.
- ١٢- سنن الترمذى، كتاب الجنايات، باب آخر من فضل التفرقة، حديث تحقيق رقم: ١٠٧٦.

١٤- من أبي ماجدة، أبو عبد الله محمد بن يزيد المقرئ (ت: ١٧٣ هـ)، تحقيق: محمد
فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، كتاب الجنائز، باب ماجدة، حد
ثواب من عزى صاحباً، حديث حسن رقم: ١٦٠١.

١٥- من أبي ماجدة، كتاب الجنائز، باب ماجدة، الطواغيت، إلى أهل الميت، حديث
حسن رقم: ١٦١٠.

١٥- شعب الإيمان، البيهقي، أبو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الفهرج جري
الخراساني (ت: ٥٠٨ هـ)، تحقيق: عبد القلي عبد الحميد حامد، دار الكتب العلمية
بيروت، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من مات من أهل القبلة، حديث
طريق رقم: ٨٨٤٣.

١٦- شرح زاد المستقنع، موسى بن أحمد بن سالم الملقب بالخيلي، أبو الجاهل (ت: ٦٩٩ هـ)،
تحقيق: علي محمد عبد العزيز الهندي، دار مكتبة النهضة العربية، مكة المكرمة.

١٧- الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقرئ
الجبالي الخيلي، المعروف على طباعته محمد رشيد رضا صاحب المنار.

١٨- صحيح البخاري، محمد بن أساميل، أبو عبد الله البخاري (ت: ٢٥٦ هـ)، تحقيق:
محمد زهير بن ناهر الناهري، دار لوق النجاة، ط ١، كتاب الجنائز، باب من
جلس عند المهيبة يعرف فيه الخبز، حديث رقم: ١٠٩٩.

١٩- صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما ذكر أن النبي دخل عليه ولم، حديث
رقم: ١٥٢٠.

٢٠- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١ هـ)، صحيح
مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت،
كتاب الجنائز، باب الجنازة، حديث رقم: ٩٤٣.

٢١- عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد
بن الحسين الفيتاني الحنفري الديلمي (ت: ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
«كون المهور مخرج من أبي داود، محمد أشرف بن أسير بن علي بن حيدر،
أبو عبد الرحمن، معروف الحق الديلمي، والعلوي، أبي (ت: ٩٠٩ هـ)، دار
الكتب العلمية - بيروت، لا ٣١٥٦١٤٥».

٢٢- الفزار أحكام وأداب، عبد العزيز بن عبد الله الأحمدي، تحقيق: شبيب بن محمد
المحلم الزعبي، مكتبة الفرائز، عبد الله بن أبي جعفر بالرياح، لا ١٤٤٤٤٤٤.

٢٣- فتاوى نور على الدرب، محمد بن صالح بن محمد القيسين (ت: ١٤٤٤ هـ).
٢٤- الفواكه الدواني على رسالة أبي أبي زيد القيرواني، أحمد بن غلام بن
سالم ابن مهنا بن هب الدين المقرئ، الأزهري المالكي (ت: ١١٤٦ هـ)،
دار الفكر.

- ٢٦- كشف القناع عن متن الاقناع من مؤلف بن هراح الدين أبي حسن بن إدريس البهوتي الحلبي (ت: ١١٥١هـ)، دار الكتب العلمية.
- ٢٧- لسان العرب، محمد بن أحمد بن علي، أبو الفضل جمال الدين أبي منظور الانصاري الروافعي الأفرنجي (ت: ١١٧١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
- ٢٨- هزلي الفلاح شرح نور الحيد طاج، حسام الدين عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحلبي (ت: ١١٦٩هـ)، المكتبة العمرية، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٤٠٦هـ.
- ٢٩- المبدع في شرح المقنع، أبي الهيثم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحلبي، أبو حنيفة (ت: ٥٨٨هـ)، دار النشر: المكتبة الإسلامية - بيروت.
- ٣٠- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت: ١٤١٤هـ)، أم شرف على جمعه وطبوعه: محمد بن سعد التويجر.
- ٣١- المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: ١١٠٤هـ)، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٤٨٤هـ.
- ٣٢- سرعاة المفاتيح شرح منكاة المفاتيح، أبو الحسين عبد الله بن محمد بن السلام بن خاتن محمد بن أمارة الله بن حسام الدين الرحمان المباركفوري (ت: ١٢١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة - الافتاء - الجامعة الإسلامية - بنارس الهند، ط ٣، ١٤٠٤هـ - ١٤٨٤هـ.
- ٣٣- سرعاة المفاتيح شرح منكاة المفاتيح، علي بن سلطان محمد القادي (ت: ١٢١٤هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٣٤- المعجم الاوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن طاهر اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ١٠٦٠هـ)، تحقيق: طاهر كاظم الله بن محمد عبد الحس بن إبراهيم الحلي، دار الحديث - القاهرة، كتاب الجنائز، باب من أسماه أحمد، حيث حسن رقم ٤٧٧.
- ٣٥- مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٤٩٤هـ.
- ٣٦- المفتي لأب قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجبالي المقدسي ثم الدمشقي الحلبي، الشهير بأب قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ط ١، ١٣٨٤هـ - ١٤٦٨هـ.
- ٣٧- منحة الجليل شرح مختصر الخليل، محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن عبد الله المالكي (ت: ١٠٩٤هـ)، دار الفكر - بيروت.
- ٣٨- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المكنى بالمعروف بالخطاط الرئيسي المالكي (ت: ١٠٩٤هـ)، دار الفكر، ط ٣، ١٤١٤هـ - ١٤٩٤هـ.

٣٥ التَّحْقِيقُ فِي الْفَتَاوَى، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَيْشِيُّ الْحَنْفِيُّ (ت: ١١٦١هـ)،
تَحْقِيقٌ: الْمَعْنَى: الْوَكْتُورُ هِلَالُ الدِّينِ النَّاهِي، الْفَرْقَانُ: مَوْسِمُ الرِّسَالَةِ
عَمَانُ الْأُرْدُنِ - بَيْروت، ط ١٤٠٠هـ، ١٤٠١هـ، ١٩٨٦م.